

أسئلة المحتوى وإجاباتها

المحرمات من النساء

أفكر صفحة (60):

ما الحكمة من تحريم الزواج من فئات معيّنة من الأقارب؟

حتى تظل صلة القرى قائمة على التقدير والاحترام، وبعيدة عن الشقاق والنزاع، وحرصاً على إنجاب نسل قوي لا تضعفه الأمراض الوراثية.

أتدبر وأستخرج صفحة (61):

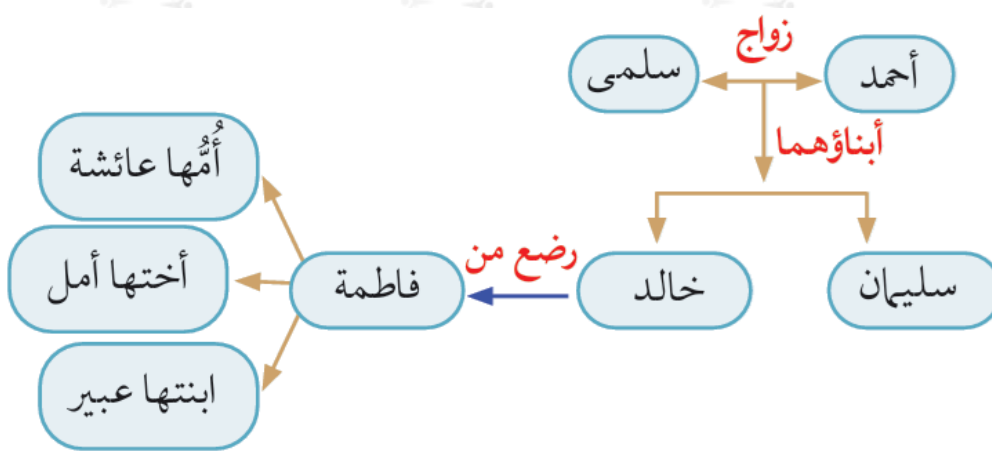
أتدبر الآية الكريمة الآتية، ثم أستخرج منها النساء اللاتي يحرم على الرجال الزواج بهن بسبب القرابة:

قال تعالى: "حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ".

الأمهات - البنات - الأخوات - العمات - الخالات - بنات الأخ - بنات الأخت.

أتأمل وأبين صفحة (63):

أتأمل الشكل المجاور، ثم أبين:



1) علاقة خالد بكل من:

• فاطمة: أمه من الرضاع.

- عائشة: جدته من الرضاع.
- أمل: خالته من الرضاع.
- عبيد: أخته من الرضاع.

2) هل تجوز حالات الزواج الآتية؟ **أبين** السبب:

- أ. زواج خالد بعبيد. لا يجوز؛ لأن عبيد أخته من الرضاع.
- ب. زواج سليمان بأمل. يجوز؛ لأنه لا علاقة بينهما، فهي تحل له.
- ج. زواج أحمد بعائشة. يجوز؛ لأنه لا علاقة بينهما، فهي تحل له.

أبحث عن صفحة (63):

أبحث عن زوال السبب في الحالتين الآتيتين لكي يصبح الزواج مباحاً:

الحالة	زوال السبب
المرأة المتزوجة	بطلاقها وانتهاء عدتها، أو بوفاة زوجها وانتهاء عدتها من وفاته.
الجمع بين المرأة وخالتها	بطلاق الزوجة وانتهاء عدتها، أو وفاتها.

أتدبر وأستخرج صفحة (63):

أتدبر النصوص الشرعية الآتية، ثم **أستخرج** منها أصناف المحرمات من النساء مؤقتاً:

النص الشرعي	صنف المحرمات من النساء مؤقتاً
قال تعالى: "وَأَنْ يَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا".	الجمع بين الأختين.
قال تعالى: "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرَ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ".	المرأة المعتدة.
نهى النبي ﷺ: "أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا".	الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها.

القيم المستفادة صفحة (64):

أستخلص بعض القيم المستفادة من الدرس.

(1) أقدر حرص الشريعة الإسلامية على ديمومة العلاقات الأسرية.

(2) ألتزم الأحكام الشرعية التي أمرني الإسلام بها.

(3) أحترم أسرتي من القرابة أو المصاهرة أو الرضاعة، وأقوم بواجب صلة الأرحام تجاههم.